

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البند ٣١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة) (A/61/407)]

١١٢/٦١ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨
وإلى جميع قراراتها اللاحقة بشأن هذه المسألة، بما فيها القرار ١٠٠/٦٠ المؤرخ ٨
كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٣٠٢ (د - ٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر
١٩٤٩، الذي قامت بموجبه بجملة أمور منها إنشاء وكالة الأمم المتحدة لإغاثة
وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ تدرك أن اللاجئين الفلسطينيين قد عانوا من فقدان ديارهم وأراضيهم
وسبل عيشهم لما يربو على خمسة عقود من الزمان،

وإذ تؤكد حتمية حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين من أجل تحقيق العدل
وإحلال سلام دائم في المنطقة،

وإذ تسلم بالدور الأساسي الذي ظلت تؤديه وكالة الأمم المتحدة لإغاثة
وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لما يربو على ست وخمسين سنة منذ
إنشائها في تخفيف محنة اللاجئين الفلسطينيين في مجالات التعليم والصحة والخدمات
الغوثية والاجتماعية،

وإذ تحيط علماً بتقرير المفوضة العامة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى الذي يشمل الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تدرك الاحتياجات المستمرة لدى اللاجئين الفلسطينيين في جميع ميادين العمليات، أي الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان والأرض الفلسطينية المحتلة،

وإذ تعرب عن شديد القلق إزاء الحالة العصبية، بشكل خاص، التي يعيشها اللاجئون الفلسطينيون تحت الاحتلال، بما في ذلك ما يتصل بسلامتهم ورفاههم وأحوالهم المعيشية،

وإذ تلاحظ توقيع حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ إعلان مبادئ ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت^(٢) واتفاقات التنفيذ اللاحقة،

وإذ تدرك أهمية الدور الذي يتعين أن يؤديه في عملية السلام الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني باللاجئين التابع لعملية السلام في الشرق الأوسط،

١ - تلاحظ مع الأسف أنه لم تتم بعد إعادة اللاجئين إلى ديارهم أو تعويضهم، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣)، ومن ثم لا تزال حالة اللاجئين الفلسطينيين مدعاة للقلق البالغ ولا يزال من الضروري تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين لتلبية الاحتياجات الأساسية الصحية والتعليمية والمعيشية؛

٢ - تلاحظ مع الأسف أيضاً أن لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين لم تتمكن من الانتهاء إلى وسيلة لتحقيق تقدم في تنفيذ الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣)، وتكرر طلبها إلى لجنة التوفيق أن تبذل جهوداً متواصلة من أجل تنفيذ تلك الفقرة وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية، حسب الاقتضاء، في موعد أقصاه ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧؛

٣ - تؤكد ضرورة استمرار أعمال وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وأهمية القيام بعملياتها وتقديم خدماتها دون عائق

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ١٣ (A/61/13).

(٢) A/48/486-S/26560، المرفق.

لتحقيق الرفاه للاجئين الفلسطينيين ولإستقرار المنطقة، إلى حين التوصل إلى حل عادل لقضية اللاجئين الفلسطينيين؛

٤ - تهيب بجميع الجهات المانحة أن تواصل بذل الجهود بأقصى ما يمكن من السخاء لتلبية الاحتياجات المتوقعة للوكالة، ويشمل ذلك ما يتعلق منها بزيادة النفقات الناجمة عن تدهور الحالة الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية في المنطقة، لا سيما في الأرض الفلسطينية المحتلة، والاحتياجات التي ورد ذكرها في نداءات الطوارئ الأخيرة.

الجلسة العامة ٧٩

١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦